

شارك في غنيمة السرية جيش الامام راصد النفوس  
بالقرب والكلالة وزعوا وحيث لا يمكن قسم اقرعوا

**باب قسم الصدقات عديد**

ان الزكاة للفقير من لا يقع ماله وكسب حلا  
ان كان لا تقاير لم يمنع فقرا من حاجة بموقع  
الثاني مسكين يقع ما سبق بموقع من حاجة وما كفى  
لان بانفاق من الروح من بلحم من قريبه يكفي المؤمن  
بقول ذين كافيا لعالم وحلفا نذبا للاسما  
الثالث العامل فيها الاجر وان يشا من بيت مال جعله  
كحاسب وقاسم وساعي لفقه ابواب الزكاة واعى  
اهل شهادة وكالكتاب لا قاض ووالي بلد وان علا  
راجعها مؤلف قد ضعفا في الدين بنية وقوله كفى  
كذ اشرف بعوط اعلمته يرجى اهتدا مثاله بالبينه

لانفسه وبدك عنه اذا ارق او فادى وما استحقبا  
وبعد الخمس كما يرتبط وما الامر باجتهاده شرط  
لمتعالى خطر ولو احد يكون من مال الصالح المعقد  
او الذي يؤخذ بعده وما يبيع مع العقار ايضا قيمها  
في شاهد الحرب له وان مرض او ناله في الحرب جرح او قبض  
بعد انقضا حربه او خجا من صفة حيث تحجز ارجا  
لفنة بالقرب او فرسه سموت في اثنا لالفسه  
ولا سير عائد وكافر اسلم او محترف وناجر  
والاجير مع قتال لا الذي حذل ويخرج وللعبد وذي  
صبي وولادة والذمي ان ياذن له الامام سهم ولهن  
عن غيره يعرف بالرضخ الى راي الامام قدر هذا جعلها  
ولر كوب فريس ولو سوي ملك اذ لم يك فاق الفقى  
ثلاثة من سهم الزنادا يعطى ويعطى من سواه وحدا

شارك